



قرار مكتب العلامات التجارية رقم (333) لسنة 2023م
بشأن رفض قبول طلب تسجيل علامة تجارية

بناءً على الطلب المقدم من السيد / صلاح الدين على عيسى بصفته مدير عام شركة دار الغذاء للاستثمار الصناعي ذ.م.م - ليبيا - بتاريخ 2023/04/18م والمقيد تحت رقم (46316) بسجل قيد طلبات تسجيل العلامات التجارية بشأن تسجيل علامة تجارية طبقاً للرسم الموضح بالطلب عن منتجات: المنتجات الزراعية والبستنة ومنتجات الغابات والغلل غير الواردة في فئات أخرى، الحيوانات الحية، الفواكه والخضروات الطازجة، البذور والنباتات والزهور الطبيعية، المواد الغذائية الخاصة بالحيوانات والشعير.

علامة: (لافيتا LAVITA)

التابعة للفئة (31) من الملحق (أ) للائحة التنفيذية للقانون المنظم للعلامات التجارية.

استناداً لنص المادة (1232) من قانون النشاط التجاري رقم (23) لسنة 2010م. **قرر** مكتب العلامات التجارية رفض قبول طلب تسجيل العلامة التجارية لوجود تسجيل سابق.

ووفقاً لنص المادة (1246) من القانون المشار إليه أعلاه يجوز لطالب التسجيل التظلم من القرار في ميعاد ثلاثين يوماً من تاريخ استلامه.

السني مسعود عبد الله
مدير مكتب العلامات التجارية



صدر في : / 1444هـ
الموافق: 6 / 1 / 2023م
هـ. صبري